



الذئب فقال لَو لَكَ أَعْوِي مَا عَوَيْتُ وَحَكَاهُ الْأَزْهَرِي وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْمُسْتَعْرِثِ  
بِمَنْ لَا يُغْرِثُهُ قَوْلُهُمْ لَو لَكَ عَوَيْتُ لَمْ أَعْوِهِ ° قَالَ وَأَصْلُهُ الرَّجُلُ يَبِيتُ  
بِالْبِلَادِ الْقَفْرِ فَيَسْتَنْدِجُ الْكِلَابَ بِعَوَائِهِ لِيَسْتَدِلَّ بِنُبَاحِهَا عَلَى الْحَيِّ °  
وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا بَاتَ بِالْقَفْرِ فَاسْتَنْدِجَ فَأَتَاهُ ذِئْبٌ فَقَالَ لَو لَكَ عَوَيْتُ لَمْ  
أَعْوِهِ ° قَالَ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا دَعَا قَوْمًا إِلَى الْفِتْنَةِ عَوَى قَوْمًا فَاسْتَعْوُوا وَرَوَى  
الْأَزْهَرِي عَنِ الْفَرَاءِ أَنَّهُ قَالَ هُوَ يَسْتَعْوِي الْقَوْمَ وَيَسْتَدْعُوهُمْ أَي يَسْتَدْعِيهِمْ بِهِمْ °  
ويقال تَعَاوَى بَنُو فُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ وَتَغَاوَوْا عَلَيْهِ إِذَا تَجَمَّعُوا عَلَيْهِ بِالْعَيْنِ وَالغَيْنِ  
ويقال اسْتَعْوَى فُلَانٌ جَمَاعَةً ° إِذَا نَعَقَ بِهِمْ إِلَى الْفِتْنَةِ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْحَازِمِ  
الْجَلَدِ مَا يُنْهَى وَلَا يُعْوَى وَمَا لَهُ عَاوٍ وَلَا نَابِحٌ أَي مَا لَهُ غَنَمٌ يَعْوَى فِيهَا  
الذئبُ وَيَنْدِجُ دُونَهَا الْكِلَابُ وَرُبَّمَا سُمِّيَ رُغَاءُ الْفَصِيلِ عَوَاءً ° إِذَا ضَعُفَ قَالَ  
بِهَا الذئبُ مَحْزُونًا كَأَنَّ عَوَاءَهُ عَوَاءُ فَصِيلٍ آخِرِ اللَّيْلِ مُحْتَلِّ  
وَعَوَى الشَّيْءَ عَيْسًا ° وَاعْتَوَاهُ عَطَفَهُ قَالَ فَلَمَّ جَرَى أَدْرَكَهُ فَأَعْتَوَيْتَهُ  
عَنِ الْغَايَةِ الْكُرْمَى وَهُنَّ قُعودُ وَعَوَى الْقَوْسَ عَطَفَهَا وَعَوَى رَأْسَ النَّاقَةِ  
فَانْعَوَى عَاجَهُ وَعَوَتِ النَّاقَةُ الْبُرَّةَ عَيْسًا ° إِذَا لَوَتْهَا بِخَطْمِهَا قَالَ رُؤْبَةٌ  
إِذَا مَطَّوْنَا نَقِضَةً ° أَوْ نَقِضَا تَعْوَى الْبُرَى مُسْتَوٍ فِضَاتٍ ° وَفُضَا وَعَوَى  
الْقَوْمُ صُدُورَ رِكَابِهِمْ ° وَعَوَّ وَهِيَ إِذَا عَطَفُوهَا وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ أُنَيْفًا سَأَلَهُ  
عَنْ نَحْرِ الْإِبِلِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْوِي رُؤُوسَهَا أَي يَعَطِفَهَا إِلَى أَحَدِ شِقَّيْهَا  
لِتَبْرُزَ اللَّسْبَةُ وَهِيَ الْمَنْحَرُ وَالْعَيْيُ اللَّيُّ وَالْعَطْفُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَعَوَيْتُ  
الشَّعْرَ وَالْحَبْلَ عَيْسًا ° وَعَوَّيْتَهُ تَعْوِيَّةً لَوَيْتَهُ قَالَ الشَّاعِرُ وَكَأَنَّهَا لَمَّا  
عَوَيْتُ قُرُونَهَا أَدْمَاءُ سَاوَقَهَا أَغْرُ نَجِيبٌ وَاسْتَعْوَيْتَهُ أَنَا إِذَا طَلَبْتِ  
مِنْهُ ذَلِكَ وَكَلَّ مَا عَطَفَ مِنْ حَيْلٍ وَنَحْوِهِ فَقَدْ عَوَاهُ عَيْسًا ° وَقِيلَ الْعَيْيُ أَشَدُّ مِنْ  
اللَّيِّ ° الْأَزْهَرِيُّ عَوَيْتُ الْحَيْلَ إِذَا لَوَيْتَهُ وَالْمَصْدَرُ الْعَيْيُ ° وَالْعَيْيُ فِي كُلِّ  
شَيْءٍ اللَّيِّ ° وَعَفَّتَ يَدُهُ وَعَوَاهَا إِذَا لَوَاهَا وَقَالَ أَبُو الْعَمَيْثَلِ عَوَيْتُ  
الشَّيْءَ عَيْسًا ° إِذَا أَمَلْتَهُ وَقَالَ الْفَرَاءُ عَوَيْتُ الْعِمَامَةَ عَيْسَةً ° وَلَوَيْتُهَا  
لَيْسَةً ° وَعَوَى الرَّجُلُ بَلَغَ الثَّلَاثِينَ فَقَوَيْتُ يَدَهُ فَعَوَى يَدَهُ غَيْرَهُ أَي لَوَاهَا لَيْسًا °  
شَدِيدًا ° وَفِي حَدِيثِ الْمُسْلِمِ قَاتَلَ الْمُشْرِكَ الَّذِي سَبَّ النَّبِيَّ ° A فَتَعَاوَى الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ  
حَتَّى قَتَلُوهُ أَي تَعَاوَنُوا وَتَسَاعَدُوا وَيُرْوَى بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَهُوَ بِمَعْنَاهُ الْأَزْهَرِيُّ الْعَوَا  
اسْمٌ نَجْمٌ مَقْصُورٌ يَكْتَبُ بِالْأَلْفِ قَالَ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ مِنْ أَنْزَوَاءِ الْبَرْدِ ° قَالَ سَاجِعُ الْعَرَبِ  
إِذَا طَلَعَتِ الْعَوَّاءُ ° وَجَاءَ الشُّبَّاءُ طَابَ الصَّلَاءُ ° وَقَالَ ابْنُ كُنَّاسَةَ هِيَ أَرْبَعَةٌ  
كَوَاكِبَ ثَلَاثَةٌ مُثَقَّاتَةٌ ° مُتَفَرِّقَةٌ وَالرَّابِعُ قَرِيبٌ مِنْهَا كَأَنَّهُ مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّامِيَّةِ وَبِهِ

سميت العَوَّاءُ كَأَنَّهُ يَعْوِي إِلَيْهَا مِنْ عَوَاءِ الذُّئْبِ قَالَ وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ عَوَيْتُ  
 الثَّوْبَ إِذَا لَوَّيْتَهُ كَأَنَّهُ يَعْوِي لِمَا انْفَرَدَ قَالَ وَالْعَوَّاءُ فِي الْحِسَابِ يَمَانِيَّةٌ  
 وَجَاءَتْ مُؤَنَّثَةً عَنِ الْعَرَبِ قَالَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَوَّلَ الْيَمَانِيَّةِ السِّمَّاكُ الرَّامِحُ وَلَا  
 يَجْعَلُ الْعَوَّاءُ يَمَانِيَّةً لِلْكَوْكَبِ الْفَرْدِ الَّذِي فِي النَّاحِيَةِ الشَّامِيَّةِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ  
 الْعَوَّاءُ مَمْدُودَةٌ وَالْجُوزَاءُ مَمْدُودَةٌ وَالشَّعْرَى مَقْصُورٌ وَقَالَ شَمْرُ الْعَوَّاءُ خَمْسَةٌ  
 كَوَاكِبَ كَأَنَّهَا كِتَابَةٌ أَلْفٍ أَعْلَاهَا وَأَخْفَاهَا وَيُقَالُ كَأَنَّهَا زُونٌ وَتُدْعَى وَرَكِي  
 الْأَسَدِ وَعُرْقُوبِ الْأَسَدِ وَالْعَرَبُ لَا تُكْثِرُ ذِكْرَ زَوْنِهَا لِأَنَّ السِّمَّاكَ قَدْ  
 اسْتَعْرَفَهَا وَهُوَ أَشْهُرُ مِنْهَا وَطُلُوعُهَا لِاثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً مِنْ أَيْلُولٍ وَسَقُوطُهَا  
 لِاثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً تَخْلُو مِنْ أَذَارٍ وَقَالَ الْحَمَيْدِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي يَذْكَرُ فِيهَا  
 الْمَنَازِلَ وَانْتَثَرَتْ عَوَّاءُ تَنَاثُرَ الْعِرْقِدِ انْقَطَعُ وَمَنْ سَجَعَهُمْ فِيهَا إِذَا طَلَعَتْ  
 الْعَوَّاءُ ضَرْبَ الْخَبَاءِ وَطَابَ الْهَوَاءُ وَكُرِّهَ الْعَرَاءُ وَشَذُنَ السِّقَاءُ قَالَ  
 الْأَزْهَرِيُّ مَنْ قَصَرَ الْعَوَّاءُ شَبَّهَا بِاسْتِ الْكَلْبِ وَمَنْ مَدَّهَا جَعَلَهَا تَعْوِي  
 كَمَا يَعْوِي الْكَلْبُ وَالْقَصْرُ فِيهَا أَكْثَرُ .

( \* قوله « والقصر فيها اكثر » هكذا في الأصل والمحكم والذي في التهذيب والمد في  
 أكثر ) قال ابن سيده العَوَّاءُ مَنزُولٌ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ وَالْأَلْفُ فِي  
 آخِرِهِ لِلتَّائِيَةِ بِمَنْزِلَةِ أَلْفِ بُشَيْرَى وَحُبْلَى وَعَيْنُهَا وَلامُهَا وَاَوَانُ فِي الْفِطْرِ كَمَا تَرَى أَلَا  
 تَرَى أَنَّ الْوَاوَ الْآخِرَةَ الَّتِي هِيَ لَامٌ بَدَلٌ مِنْ يَاءٍ وَأَصْلُهَا عَوِيَا وَهِيَ فَعْلَى مِنْ عَوَيْتُ  
 ؟ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ إِنَّمَا قِيلَ الْعَوَّاءُ لِأَنَّهَا كَوَاكِبٌ مُلْتَوِيَةٌ قَالَ وَهِيَ مِنْ  
 عَوَيْتُ يَدُهُ أَيْ لَوَّيْتَهُ فَإِنْ قِيلَ فَإِذَا كَانَ أَصْلُهَا عَوِيَا وَقَدْ اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ  
 وَسَبَقَتِ الْوَاوُ بِالسُّكُونِ وَهَذِهِ حَالٌ تَوْجِبُ قَلْبَ الْوَاوِ يَاءً وَليست تفتضي قلبَ الياءِ واواً  
 أَلَا تَرَاهُمْ قَالُوا طَوَيْتُ طَيِّبًا وَشَوَيْتُ شَيْبًا وَأَصْلُهُمَا طَوِيًا وَشَوِيًا فَقُلْتُ  
 الْوَاوُ يَاءٌ فَهَلَّا إِذْ كَانَ أَصْلُ الْعَوَّاءِ عَوِيَا قَالُوا عِيًا فَقَلَبُوا الْوَاوُ يَاءً كَمَا  
 قَلَبُوا فِي طَوَيْتُ طَيِّبًا وَشَوَيْتُ شَيْبًا ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ فَعْلَى إِذَا كَانَتْ اسْمًا لَا وَصْفًا  
 وَكَانَتْ لَامُهَا يَاءً فَقَلِبَتْ يَأُوهَا وَاَوَاً وَذَلِكَ نَحْوُ التَّقْوَى أَصْلُهَا وَقِيَا لِأَنَّهَا  
 فَعْلَى مِنْ وَقِيَتْ وَالثَّنْوَى وَهِيَ فَعْلَى مِنْ ثَنَيْتُ وَالبَقْوَى وَهِيَ فَعْلَى مِنْ  
 بَقَيْتُ وَالرَّعْوَى وَهِيَ فَعْلَى مِنْ رَعَيْتُ فَكَذَلِكَ الْعَوَّاءُ فَعْلَى مِنْ عَوَيْتُ وَهِيَ مَعَ  
 ذَلِكَ اسْمٌ لَا صِفَةٌ بِمَنْزِلَةِ الْبَقْوَى وَالثَّقْوَى وَالفَتْوَى فَقَلِبَتْ الْيَاءُ الَّتِي هِيَ لَامٌ  
 وَاَوَاً وَقَبْلِهَا الْعَيْنُ الَّتِي هِيَ وَاَوُ فَالْتَقَتِ وَاَوَانُ الْأُولى سَاكِنَةٌ فَأُدْغِمَتْ فِي الْآخِرَةِ فَصَارَتْ  
 عَوَّاءُ كَمَا تَرَى وَلَوْ كَانَتْ فَعْلَى صِفَةً لَمَا قَلِبَتْ يَأُوهَا وَاَوَاً وَلَبَقِيَتْ بِحَالِهَا نَحْوُ  
 الْخَزِيَّةِ وَالصَّادِيَّةِ وَلَوْ كَانَتْ قَبْلَ هَذِهِ الْيَاءِ وَاَوُ لَقَلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً كَمَا يَجِبُ فِي

الواو والياء إذ التَقَتَا وَسَكَنَ الْأَوْسَلُ مِنْهُمَا وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ امْرَأَةٌ طَيِّبَةٌ وَرِيَّاسٌ وَأَصْلُهُمَا طَوْيَّاسٌ وَرَوِيَّاسٌ لِأَنَّهُمَا مِنْ طَوْيَّاتٍ وَرَوِيَّتٍ وَرَوِيَّتٍ فَقَلِبْتَ الْوَاوُ مِنْهُمَا يَاءً وَأُدْغِمْتَ فِي الْيَاءِ بَعْدَهَا فَصَارَتْ طَيِّبًا وَرِيَّاسًا وَلَوْ كَانَتْ رِيَّاسًا اسْمًا لَوَجَبَ أَنْ يُقَالَ رَوِيَّاسٌ وَحَالُهَا كَحَالِ الْعَوَّاسِ قَالَ وَقَدْ حُكِيَ عَنْهُمْ الْعَوَّاسُ بِالْمَدِّ فِي هَذَا الْمَنْزِلِ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَالْقَوْلُ عِنْدِي فِي ذَلِكَ أَنَّهُ زَادَ لِلْمَدِّ الْفَاصِلَ أَلْفَ التَّائِيثِ الَّتِي فِي الْعَوَّاسِ فَصَارَ فِي التَّقْدِيرِ مِثْلُ الْعَوَّاسِ أَلْفَيْنِ كَمَا تَرَى سَاكِنِينَ فَقَلِبْتَ الْآخِرَةَ الَّتِي هِيَ عِلْمُ التَّائِيثِ هَمْزَةً لَمْ تَحْرِكْ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ وَالْقَوْلُ فِيهَا الْقَوْلُ فِي حَمَاءٍ وَصَحْرَاءٍ وَصَلَفَاءٍ وَخَيْرَاءٍ فَإِنْ قِيلَ فَلِمَ سَمَّاهُ نُقِلَتْ مِنْ فَعَلَى إِلَى فَعَلَاءٍ فَزَالَ الْقَمَرُ عَنْهَا هَلًا رُدَّتْ إِلَى الْقِيَاسِ فَقَلِبْتَ الْوَاوُ يَاءً لَزُوالِ وَزَنِ فَعَلَى الْمَقْصُورَةِ كَمَا يَقَالُ رَجُلٌ أَلَوْيٌّ وَامْرَأَةٌ لَيَّاسَةٌ فَهَلَا سَمَّاهُ قَالَوا عَلَى هَذَا الْعَيَّاسُ ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّهُمْ لَمْ يَدِينُوا الْكَلِمَةَ عَلَى أَنَّهَا مَمْدُودَةٌ الْبِتَّةِ وَلَوْ أَرَادُوا ذَلِكَ لَقَالُوا الْعَيَّاسُ فَمَدُّوا وَأَصْلُهُ الْعَوَّيَّاسُ كَمَا قَالَوا امْرَأَةٌ لَيَّاسَةٌ وَأَصْلُهَا لَوِيَّاسٌ وَلَكِنَّهُمْ إِنَّمَا أَرَادُوا الْقَمَرُ الَّذِي فِي الْعَوَّاسِ ثُمَّ إِنَّهُمْ اضْطُرُّوا إِلَى الْمَدِّ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ ضَرُورَةً فَبَقُوا الْكَلِمَةَ بِحَالِهَا الْأُولَى مِنْ قَلْبِ الْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَامٌ وَوَاوٌ وَكَانَ تَرَكُّهُمُ الْقَلْبَ بِحَالِهِ أَدْلٌ شَيْءٍ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَزِلُوا الْمَدَّ الْبِتَّةَ وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ فَتَرَكَوهُ وَهَمَّ حِينَئِذٍ لِلْقَمَرِ نَاوُونَ وَبِهِ مَعْنِيٌّ يُونُ قَالَ الْفَرَزْدَقُ فَلَوْ بَلَغَتْ عَوَّاسُ السِّمَّاكِ قَبِيلَةٌ لَزَادَتْ عَلَيْهَا نَهْشَلٌ وَنَعَلَاتٌ وَنَسَبَهُ ابْنُ بَرِيٍّ إِلَى الْحَطِيئَةِ الْأَزْهَرِيِّ وَالْعَوَّاسُ النَّابُ مِنَ الْإِبِلِ مَمْدُودَةٌ وَقِيلَ هِيَ فِي لُغَةِ هُذَيْلِ النَّابُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي لَا سَنَامَ لَهَا وَأَنْشَدُوا وَكَانُوا السَّنَامَ اجْتَثَّتْ أَمْسُ فَقَوَّ مُمْهُمْ كَعَوَّاسِ بَعْدَ النَّسَبِ غَابَ رَبَّيْعُهَا وَعَوَّاهُ عَنِ الشَّيْءِ عَيْسًا صَرْفَهُ وَعَوَّاسِيٌّ عَنِ الرَّجُلِ كَذَّبَ عَنْهُ وَرَدَّ عَلَى مُغْتَابِهِ وَأَعَوَّاسٌ مَوْضِعٌ قَالَ عَبْدُ مَنْفَرٍ بْنُ رَبِيعِ الْهُذَلِيِّ لَا يُجَابُ وَمُدَّعٍ A بِسَاحَةِ أَعَوَّاسٍ وَنَاجٍ مَوَائِلِ الْجَوْهَرِيِّ الْعَوَّاسِ سَافِلَةٌ الْإِنْسَانِ وَقَدْ تَقَمَّرَ ابْنُ سَيْدِهِ الْعَوَّاسِ وَالْعَوَّاسِيٌّ وَالْعَوَّاسِ وَالْعَوَّاسَةُ كَلِمَةٌ دَبُّرٌ وَالْعَوَّاسَةُ عَلَامٌ مِنْ حِجَارَةٍ يُنْصَبُ عَلَى غَلَطِ الْأَرْضِ وَالْعَوَّاسَةُ الضَّوَّةُ وَعَوَّاسِيٌّ عَوَّاسَةٌ زَجَرَةُ الضَّأْنِ اللَّيْثِ الْعَوَّاسِ وَالْعَوَّاسَةُ لَغْتَانٌ وَهِيَ الدُّبُّرُ .

وَأَنْشَدُوا قِيَامًا يُوَارُونَ عَوَّاسِيَّيْنِ ... بِشَتْمِي وَعَوَّاسِيَّيْنِ أَطْهَرُ .

وَقَالَ الْآخِرُ فِي الْعَوَّاسِ بِمَعْنَى الْعَوَّاسَةِ فَهَلَا شَدَدَتْ الْعَقْدَ أَوْ بَيْتَ طَاوِيَّاسٍ وَلَمْ يَفْرَحِ الْعَوَّاسُ كَمَا يَفْرَحُ الْقَتْبُ .

( \* قَوْلُهُ « وَلَمْ يَفْرَحِ إِخ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ) .

والعَوَّةُ والضَّوَّةُ الصَّوْتُ والجلابة يقال سمعت عَوَّةَ القومِ وضَوَّتَهُمْ  
أَي أَصَوَّتَهُمْ وَجَلَّابَتَهُمْ والعَوَّ جمع عَوَّةٍ وهي أُمُّ سُؤْيِدٍ وقال الليث عَا  
مَقْصُورٌ زَجْرٌ لِلضَّئِينِ وَرُبَّمَا قَالُوا عَوَّ وَعَاءٌ وَعَايٌ كُلُّ ذَلِكَ يُقَالُ وَالْفِعْلُ مِنْهُ  
عَايٌ يُعَايِي مُعَاعَاةً وَعَاعَاةً وَيُقَالُ أَيْضاً عَوَّعَيْ يُعَوِّعِي عَوَّعَاةً وَعَايَعَيْ  
يُعَايَعِي عَايَعَاةً وَعَايَعَاءً وَأَنْشُدُ وَإِنْ ثِيَابِي مِنْ ثِيَابِ مُحَرَّرٍ لَقِيْ وَلَمْ أَسْتَعْرِهَا  
مِنْ مُعَاعِي وَنَاعِيْ.